

الحرريات العامة ودورها في تعزيز الأمن الفكري

أ.د/رقية عواشيرية / عمراوي حياة

قسم الحقوق

جامعة الحاج لخضر باتنة

مقدمة:

الأمن الفكري عماد السلام الداخلي والدولي، وأساس حماية المنظومة القيمية لأي شعب من الشعوب، وقد عبرت ديباجة منظمة اليونسكو على أثر الأمن الفكري على تحديد أنماط التفاعلات الدولية الأخرى بعبارة موحية: "إن الحرب تولد في عقول البشر وفي عقولهم تبنى حصون السلام"، ولذلك حظي الأمن الفكري باهتمام الفقه والساسة والمصلحين، لأنه إذا كان الإخلال بالأمن الجنائي أو انتهاك الأموال والأعراض محدود في معظمه بمن وقع عليهم الجرم، فإنه بالنسبة للضرر الناتج عن الإخلال بالأمن الفكري يتعدى كل شرائح المجتمع على اختلاف مستوياتهم فهو صراع على مستوى المذاهب والحضارات والأديان، وفاعله -لصوص ومختلسي العقول - جهات خفية يصعب ضبطهم خصوصا في ظل العولمة.

إن حماية عقول البشر وأرائهم وأفكارهم في إطار الثوابت الأساسية والحقوق المشروعة من السموم الوافدة من اتجاه واحد عبر وسائل الإعلام في ظل التطور الهائل لتكنولوجيا الاتصال وفقد الدول لسيادتها على هذا الفضاء يعد هاجسا أمنيا لكل المجتمعات وللمجتمع الدولي ذاته، فقد أثبتت الدراسات أن الإرهاب الذي اكتوت بناره الكثير من شعوب المعمورة كان وليد الانحراف الفكري القائم على خروج العقل عن الاعتدال في فهم الأمور وذلك لأسباب عدة أهمها مصادرة الحريات العامة بفعل تدني مستوى المشاركة السياسية وفقدان الحياة الديمقراطية والافتقار إلى قدر من حرية التعبير والتفكير وتغييب الحق في المساواة الاقتصادية والاجتماعية بين فئات المجتمع، وغياب عدالة توزيع الثروات وقنوات للحوار البناء هذا على المستوى الداخلي، أما على المستوى الدولي فقد أدت سياسة الانتقائية في التعامل مع القضايا الدولية إلى نوع من الحقد والتدمير واليأس، هذه الأسباب وغيرها أدت بالكثير من الفئات وخاصة الشباب

إلى الانخراط تحت لواء الجماعات المتطرفة التي تستعمل تسميم العقول بالأفكار الهدامة سلاح لها.

وعليه لا يمكن الحديث عن الأمن الفكري إلا في ظل نظام داخلي ودولي يحترم الحقوق والحريات للأفراد والشعوب ويمكنها منها في إطار قانوني يحكمه مبدأ "لا إفراط ولا تفريط"، وان حريتك تتوقف حيث تبدأ حرية الآخرين، فحيث تمكن الشعوب من تقرير مصيرها على أساس من المساواة ويحترم حقها في التنوع الثقافي وتعامل القضايا الدولية وفقا للشرعية الدولية لا وفقا لمصالح الدول الكبرى وتكفل المساواة والعدالة الاجتماعية للأفراد وحرية الفكر والتعبير وانتقال المعلومات من مصادر متعددة والديمقراطية وتفتح قنوات الحوار السليم، فان كل ذلك من شأنه أن يحفظ الفكر من الشوائب التي تهدم العقول وتوقعها في شبكة قناصي العقول في ظل غياب الإدراك والوعي .

وسنحاول من خلال هذه الدراسة إبراز العلاقة بين احترام الحريات العامة والتمكين منها وتعزيز الأمن الفكري، وذلك بدراسة أثر الحريات العامة على المستويين الداخلي والخارجي في التغذية السليمة للعقول بأفكار تقبل النقد البناء، وتعرف كيف تتحاور مع الآخر بعيدا عن التعصب لأي مذهب.

وعليه فان معالجتنا لهذا الموضوع تكون وفق العناصر التالية:

أولا - الإطار المفاهيمي للدراسة

1 - مفهوم الحريات العامة

2 - مفهوم الأمن الفكري

أ - تعريفه

ب - مقوماته

ثانيا - احترام حقوق الشعوب ودوره في تعزيز الأمن الفكري على المستوى الدولي

1 - الأمن الفكري وعلاقته بالسلم العالمي.

2 - مهددات الأمن الفكري على المستوى الدولي.

ثالثا - احترام الحريات العامة للأفراد ودوره في تعزيز الأمن الفكري

على المستوى الداخلي

1 - الحريات السياسية وأثرها على تعزيز الأمن الفكري.

2 - الحريات الاجتماعية وأثرها على تعزيز الأمن الفكري.

3 - الحريات الثقافية وأثرها على تعزيز الأمن الفكري.

أولا - الإطار المفاهيمي للدراسة:

يعد ضبط المفاهيم الأساسية ضرورة منهجية ومبدئية لا بد منها لأية دراسة، ولما كان موضوعنا يتمحور حول مصطلحين أساسيين هما الحريات العامة والأمن الفكري فإننا سنحاول تحديد مفهومها على النحو الآتي:


1 - مفهوم الحريات العامة:

تعد الحرية غاية الوجود الإنساني وقد اختلف الفقه في تحديد مضمونها، إذ يعرفها د/ زكريا إبراهيم بأنها: "الملكية الخاصة التي تميز الإنسان من حيث هو موجود عاقل يصدر في أفعاله عن إرادته هو لا عن أية إرادة أخرى غريبة عنه"¹ ويعرفها "هارولد لاسكي" بأنها "التكليف بالمحافظة على ذلك الجو الذي تتاح فيه للناس فرصة أن يكونوا في أفضل حالاتهم". غير أن الملاحظ على هذا التعريف كما يقول الدكتور "عيسى بيرم" أنه يعرف الحرية على أساس وجود فرصة، ويتساءل عن قيمة الحرية إذا لم تتوافر ظروف ملائمة للاستفادة منها على الوجه الأكمل².

كما يعرفها مذكور الخطيب على أنها: "انعتاق الإنسان من عبودية أخيه الإنسان، وانعتاق الشعوب من عبودية الشعوب الأخرى، أو هي أن يتصرف الإنسان دون أن يكون لأحد عليه تأثير في تصرفه اعتقادا أو قولا أو عملا أو تفكيراً"³.

ويرتبط موضوع الحريات العامة بحقوق الإنسان والذي بعد ضبط مفهومه من الإشكالات التي يواجهها الدارس نظرا لعلاقته بكثير من المفاهيم كالعدالة والقانون والنظام، وغيرها وكل مفهوم منها يولد إشكالية بحد ذاته، فضلا عن طبيعة هذا المفهوم في حد ذاته⁴، فالبرغم من أن حقوق الإنسان من المفاهيم الشائعة الاستعمال ويعرف بأنه "الحاجات الإنسانية والمطالب الأساسية التي يتعين توفيرها للإنسان بغية صيانة كرامته ووجوده الإنساني"، ووصفت هذه الحقوق في بداياتها الأولى بالحريات العامة، لكن مع تطور مفهومها أصبحت تتميز عنها أو تختلف في معناها عن معنى الحريات العامة. ويعرفها الدكتور عيسى بيرم بأن حقوق الإنسان هي: "مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وإن لم يتم الاعتراف بها بل أكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل سلطة ما".

يتضح مما سبق أن مفهومي حقوق الإنسان والحريات العامة يختلفان من حيث الموقع القانوني لكل منهما ومن حيث المضمون، فمفهوم حقوق الإنسان يقع خارج وفوق أطر القانون الوضعي بعكس مفهوم الحريات العامة الذي يتضمن مجموعة محددة من الحريات التي اعترف بها القانون ونظمها وضمنها، وعليه فإن حقوق الإنسان أوسع من مفهوم الحريات العامة.



ولإشارة فإن الحريات العامة كثيرة ومتنوعة تنوع حاجات الإنسان من فكرية واقتصادية واجتماعية، وسياسية، كما أن منها ما لا يتطلب من الدولة غير التزام سلبي يتمثل في الاحترام وعدم الاعتداء كحرية الرأي، وبعضها يستلزم من الدولة تدخلا إيجابيا لتحقيقه كالحريات الاجتماعية والاقتصادية.

ب - مهددات الحريات العامة:

بالرغم من أهمية الحريات العامة، والنضال الذي خاضته الكثير من شعوب العالم من أجل إقرار الاعتراف القانوني لها، إلا أنه لا تزال هناك العديد من المهددات التي تحول دون تمكين الأفراد من حرياتهم، غير أن الحديث عن هذه المعوقات لا نقصد به نسبة الحريات العامة، ذلك أن العيش في جماعة يستعبد فكرة الحريات المطلقة، بل أن ذلك سوف يؤدي إلى الفوضى، وعليه فإننا نؤمن بأن تقييد الحريات العامة وتنظيمها ظاهرة صحية في المجتمع، فكما يذهب وهبة الزحيلي إلى القول في هذا المقام بأن الحرية لها قيد داخلي ينبعث من صميم النفس ويقوم على السيطرة عليها والخضوع بحكم العقل والضمير، ويقيد هوية الإنسان في اتباع الأهواء والشهوات، أما القيد الخارجي عن النفس ينظمه القانون والباعث عليه هو ضعف القيود النفسية

الداخلية وهو في الواقع حماية للحرية لا تقييد لها⁵، وهذا القيد الخارجي هو ما يعبر عنه بالقول بأن حريتك تتوقف حيث تبدأ حرية الآخرين. وإذا كانت نسبية الحريات العامة لا تمس البتة بها بل هي حماية لها، إلا أن هناك جملة من المهددات التي تعيق مسألة التمكين الحقوقي للأفراد وهي:

1 - الظروف الاستثنائية:

قد يتعرض أي مجتمع من المجتمعات إلى حالات طارئة غير اعتيادية سواء كانت بفعل الإنسان كالحروب أو بفعل الطبيعة كالزلازل والفيضانات مما يجعل المجتمع مهدد في أمنه، ولمواجهة ذلك تعطى الإدارة اختصاصات واسعة لمواجهة الموقف حتى وإن تعارضت مع قواعد المشروعية العادية. وبالرغم من حرص القوانين على أن يكون الخروج عن قواعد المشروعية في إطار موازنة دقيقة بين اعتبارات المحافظة على حقوق الأفراد وحرياتهم وبين سلامة وأمن الدولة غير أنه من الناحية العملية فإن الظروف الاستثنائية.

هي أشد أعداء حقوق الإنسان والحريات العامة، لأنه تحت هذه الغلالة تقتل الحرية. ففي حالة الظروف الاستثنائية تختصر الحقوق ويعلق العمل بها ما عدا تلك الحقوق الأساسية المنصوص عليها في المادة 4 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وهي الحق في الحياة، والحق في عدم الخضوع للتعذيب والحق في عدم التعرض للحرمان من الحرية بسبب عدم سداد أحد الديون، والحق في عدم الخضوع لرجعية قانون العقوبات والحق في الاعتراف بالشخصية القانونية وحرية الفكر والعقيد والديانة.

2 - الإرهاب ومجابهته:

فرضت مسألة العلاقة الثلاثية بين كل من الإرهاب ومجابهته والحريات نفسها على الساحة الدولية والداخلية خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، ففي خلال مؤتمر حقوق الإنسان الذي عقد في فيينا جويلية 1993 أكدت الوثيقة الصادرة عنه أن الإرهاب وأعماله وأساليبه وممارسته بجميع أشكاله ومظاهرة تشكل تقويضاً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية فضلاً عن تهديده للسلامة الإقليمية للدولة وزعزعة استقرار الحكومات⁶، وهو ما أكد بعد ذلك في المؤتمرات المتعاقبة من أن الأنشطة الإرهابية بغض النظر عن أسبابها تشكل اعتداء على حقوق الإنسان، وحرياته لما تخلفه من ضحايا.... بما يتعارض وحقوق الإنسان في الأمن والعيش بسلام.

وبفعل تنامي ظاهرة الإرهاب تنامت ضرورة أخرى لا تقل عنها أهمية وهي مكافحة الإرهاب وقد أصدرت الكثير من الدول قوانين في هذا الشأن وتحليلها نجد أنها تنتهك بشكل أو بآخر الحقوق والحريات، كما أن الحرب على الإرهاب التي أعلنتها الولايات المتحدة الأمريكية شكلت اعتداء صارخا على ما تبقى من مساحة الحريات خاصة في ظل بقاء هذه الحرب خارج أطر التنظيم الدولي والأسلوب الانتقائي المتبع في تطبيقها.

3 - الانحراف الفكري:

الانحراف الفكري يعد عامل من عوامل الإرهاب ويقصد به الفكري الميل عن جادة الفكر السليم المتزن الموسوم بالاعتدال وعدم الغلو والانحراف وهو نوعان: قد يكون الانحراف نحو الفكر اللاديني أو الانحراف نحو الفكر الديني⁷، وعليه فالانحراف الفكري يؤدي إلى التطرف الذي هو أسلوب مغلق للتفكير يتسم بعدم القدرة على تقبل أية معتقدات تختلف عن معتقدات الشخص أو الجماعة أو التسامح معها ويتسم هذا الأسلوب كما يرى سمير نعيم أحمد على أنه يقوم:⁸

- 1 -المعتقد صدقا مطلقا وأبديا.
- 2 -يصلح لكل زمان ومكان.
- 3 -لا مجال من مناقشته ولا للبحث عن أدلة تؤكده أو تنفيه.
- 4 -المعرفة كلها بمختلف قضايا الكون لا يستمد إلا من خلال هذا المعتقد دون غيره.
- 5 -إدانة كل اختلاف عن المعتقد.
- 6 -الاستعداد لمواجهة الاختلاف في الرأي أو حتى التغيير عن طريق العنف.
- 7 -فرض المعتقد على الآخرين ولو بالقوة.

وعليه فإن الانحراف الفكري يقوض الحريات العامة وخصوصا الحريات الفكرية، لأنه يقوم على فكر التخطئة التي هي منبع لسوء الظن بالآخرين، خاصة وأن الاختلاف ظاهرة صحية قوامها احتمال خطأ الذات وصواب الآخر، لأن من يرى في نفسه الصواب دائما ويجعل المسالك الأخرى خاطئة فإنه مصاب بمرض ضيق الفكر وانحصار الذهن كما وصفه بديع الزمن النورسي.⁹

◆ مفهوم الأمن الفكري:

يعد أمن الفرد والمجتمع عاملان لا غنى عنهما لتحقيق التمتع الكامل بحقوق الإنسان وحرياته. وتتنوع أنماط الأمن بتعدد حاجيات الأفراد والشعوب، فالأمن يتسم بالشمولية وهو كل لا يتجزأ فلا يشعر الإنسان بالأمن إذا اختل مرتكز من مرتكزاته الدينية أو الاقتصادية أو السياسية أو الفكرية أو الثقافية، ولذلك تتعدد صور الأمن باختلاف هذه الحاجيات إلى أمن جنائي وأمن صناعي وأمن سياحي وأمن غذائي وأمن بيئي وأمن ثقافي... وأمن فكري وهو المدخل الحقيقي للإبداع والتطور والنمو لحضارة المجتمع وثقافته، وهذا هو الذي يهمننا في موضوع دراستنا وعليه سنحدد تعريف الأمن الفكري، ثم نقف على أهم مقوماته:

أ - تعريف الأمن الفكري: اختلف الفقهاء في تحديد معنى الأمن الفكري، فيعرفه الدكتور علي بن فايز الجحني على أنه: "تأمين خلو أفكار وعقول المجتمع من كل فكر شائب ومعتقد خاطئ، مما قد يشكل خطر على نظام الدولة وأمنها، بما يهدف إلى تحقيق الأمن والاستقرار في الحياة الاجتماعية، وذلك من خلال برامج وخطط الدولة التي تقوم على الارتقاء بالوعي العام لأبناء المجتمع".¹⁰

كما يعرف على: "أن يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين مطمئنين على مكونات أصالتهم، وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية". ويعرف عند فقهاء المسلمين: "أن يعيش المسلمون في بلادهم آمنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية المنبثقة من الكتاب والسنة".¹¹

من التعاريف السابقة يتبين أهمية الأمن الفكري في حياة الفرد والمجتمع فهو صمام الأمان من العنف وأساس لكل صور الأمن، مما يقتضي البحث في مقوماته.

ب - مقومات الأمن الفكري

يقوم الأمن الفكري على المقومات التالية:

1 - الحوار بين الحضارات والثقافات: إن الحوار سمة إنسانية نبيلة تتجلى بالألفة والمودة وبالتعارف الذي يؤدي إلى شراكة تتواءم فيها آليات الحياة بين الشعوب بل وبين الأفراد، إلا هناك حضارات لسبب أو لآخر لا تحاور لزعمها بأنها حضارة استعلاء، وهي الحضارة الغربية الحديثة التي يجب أن تحبو دونها الأصوات، وفي المقابل هناك حضارة تؤمن بالحوار إلا أنها لا تحاور لخلل أصيب بنية الأصل فيها فغير وبدل في عناصر

الإيجاب التي آلت بالأمة إلى الانكماش وهي الحضارة العربية الإسلامية في وضعها الراهن.¹²

إن الحوار سبيل إلى تكريس التفاهم والتسامح بين كافة الدول والشعوب، فالمحافظة على الأمن الفكري لا يقصد بها البتة الانغلاق على الذات الذي لا يزيد إلا التعصب، وإنما التفتح على الغير والاستفادة مما وصل إليه بكل حرية دون أن يكون ذلك مفروضاً عليه. ولذلك فإن الإسلام يدعو إلى الحوار وهو أهل لذلك لأنه ببساطة يحترم العقل ويؤكد على الاجتهاد، فالقرآن نفسه مارس هذا الحوار كما أكدته منهجية الاستدلالية التي ما كانت تؤكد أو تبطل فكرة إلا على أساس العقل والقناعة الذاتية دون أن ننسى رفض الإسلام للجدال المضرع والمشوش القائم على الأساليب الملتوية والذي يهدف إلى إثارة الفتنة¹³، إن الإسلام يؤمن بإمكانية التكامل بين الحضارات فهو لا يفرض بالضرورة البداية الصفرية في المعرفة التربوية والنظرية، فضلاً على المعركة الحضارية، بل يقتضي استثمار كل ما من شأنه أن يفيد في بيان الحقائق الإيمانية المستقاة من القرآن الكريم.¹⁴

2- الأ - عتدال والوسطية: إن الابتعاد عن الإفراط والتفريط يعد أهم ضمانات الأمن الفكري، فكل من الإفراط والتفريط هو هدم للأمن لأن كل منهما جنوح على الصراط السوي في الاعتقاد والتفكير.

3- الإعلام الموضوعي: لا ينكر أحد اليوم الدور البارز للإعلام في العالم كله ومدى تأثيره في توجيه الأحداث، وعليه فإن تحقيق أمن مجتمعاتنا من بؤر التعصب والتحزب وآفة التطرف لا تتم إلا من خلال إعلام مضاد يقوم على الموضوعية والنقد البناء ويستقطب المتفرد وخصوصاً فئة الشباب الفئة التي تراهن عليها كثيراً الجماعات المتطرفة في نشر سمومها ومسح عقولهم وتعبئتها بأفكار هدامة، كما يتعين الحد من انتشار الكتب والأشرطة التي تعتمد عليها وترسلها هذه الجماعات وذلك بقيام الدولة بدورها الرقابي.¹⁵

وللإشارة فإن الفهم الخاطئ للإسلام وقيمه في الغرب عكسته بصورة متحاملة وسائل الإعلام المختلفة التي كان لها الدور البارز في تشويه هذه الصورة والإيحاء بأنه: "طاعون العصر"، فالإعلام له أثره حيث ينفذ إلى عقل الإنسان وفؤاده ليحدث التأثير السلبي والإيجابي، وذلك ببيت الأفكار الهدامة وتشويه صور القيم والأواصر

الاجتماعية بعمل غسيل للأدمغة للشباب خصوصا ثم حشوها بأفكار تهز الاستقرار الفكري، وهنا تكمن الخطورة خاصة وأن الاستيلاء على الفكر أمكن من الاستيلاء على الأرض:

4 - **التنشئة الاجتماعية:** تعد التنشئة الاجتماعية التي تمارسها مختلف المؤسسات أحد مقومات الأمن الفكري، وسوف نركز على الأسرة والمدرسة باعتبارهما المؤسسات المشتركة بين جميع الدول.

وعليه ينبغي تحقيق الحريات بداية من الأسرة فالمدرسة، فممارسة فكرة التسلط من الأب والمعلم وغياب الحوار يعد سبب من أسباب الانحراف الفكري، حيث يجد الطفل في الجماعات المتطرفة الأذان التي تسمعه فيحس أنه يعمل عمل الكبار فيتلقى الأفكار المسمومة، وعلى المدرسة أن تقوم بدورها التربوي والعلمي في هذا المجال فالعلم هو الحصن المنيع من الغزو فكلما ارتفع مستواه التعليمي ارتفعت قدرته على معرفة الضار والنافع، ولأن الجهل هو أساس القابلية لتلقى ما لدى الآخرين دون تمييز، وعليه لا يمكن الوصول إلى أمن فكري إلا إذا كانت المنظومة التعليمية على درجة عالية من التخطيط والإتقان¹⁶ فنحن نريد تعليما نقديا لا تعليما بنكيا، فالمطلوب هو التعليم الذي يخلق عقلا نقديا يتساءل باستمرار، فيقوم بتمحيص المعلومة ثم يقبلها أو يرفضه.

5 - **المحافظة على العقل:** العقل أداة التفكير وهو أكبر النعم التي فضل الله بها عباده عما سواهم من المخلوقات وهو أساس التكليف، لذلك احتل العقل مكانة مرموقة في الشريعة الإسلامية قال تعالى: " إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا".¹⁷ ولما كان الاعتداء على العقل يضيع توازن التفكير ويخل بوظيفته لذلك حرص الإسلام على المحافظة عليه وأحاطه بجملة من الضمانات، وذلك من حيث أنه أوجب حفظه من جانب الوجود بما فيه بقاءه وثباته، وحفظه من جانب العدم بمنع الاختلال الواقع فيه والمتوقع بما يؤدي إلى زوال العقل أو تعطيله.¹⁸

ونظرا لأهمية العمل في حياة الفرد، فإن الجماعات المتطرفة تعمل على المراهنة عليه، وذلك باللجوء إلى تعطيل العقل وتغييب التفكير باللجوء إلى وسائل الترغيب والترهيب، فالقرآن الكريم لا يذكر العقل إلا في مقام التعظيم والاعتماد عليه في تدبر

آيات الله وفقه العقيدة والتوصل إلى معرفة الله عز وجل، والإيمان به وآياته في ذلك مدلول عام، يعني أداة الفكر التي تتولى الموازنة والحكم على الأشياء والتي تعقل الإنسان عن الوقوع في الخطأ أو تمنعه عن فعل المحظور والمنكر، لذلك كيف الفقهاء أي نوع من هذه الأفعال على أنه جناية على العقل.¹⁹

6 - الحريات العامة: تعد الحريات العامة هي المناخ اللازم لتحقيق الأمن الفكري ومن ثمة تظهر العلاقة الترابطية بينهما، إذا كلاهما يعتمد على الآخر وجودا وعدما: فتقييد حرية التعبير وتغييب الفكر الناقد للمبدع ينتج عنه التجمد في الإيديولوجيات عضي عليها الزمن تتغلغل في العقول والنفوس مما تربو إلى تفسيرات متعصبة، فالإنسان الحر يستطيع تأمين تفكيره أما من يعيش تحت العبودية فلا رأي ولا فكر له.

ثانيا - احترام الشعوب ودوره تعزيز الأمن الفكري علي المستوى الدولي

مما لا شك فيه أن احترام حقوق الشعوب -الحق في السلم وحق الشعوب في تقرير المصير، الحق في التنمية ... - يعد أحد السبل لتعزيز الأمن الفكري على المستوى الدولي، لأن التطرف لم يعد حبيس حدود دول معينة وإنما أصبحت آثاره عابرة للقارات، فأصبحت مصالح الكثير من الدول مهددة ليس فقط في الدول موطن التطرف، وإنما في عقرب دارها بفضل انتشار وتطور وسائل الاتصالات، وتكون فروع مختلفة للجماعات المتطرفة.

وعليه سنحاول تحديد علاقة الأمن الفكري بالسلم العالمي كمرحلة أولى، على نحو يؤول إلينا في المرحلة الثانية تحديد مهددات الأمن الفكري على المستوى الدولي، وذلك لوضع حلول علاجية وقائية لظاهرة أصبحت تعد وبعق سرطان للعقول يصعب استئصاله إذا استفحل.

1 - الامن الفكري وعلاقته بالسلم العالمي

يعد الحق في السلم الجيل الثالث من حقوق الإنسان أو ما يعرف بحقوق التضامن والتي من أهم سماتها أنها توجه إلى الجماعة بصرف النظر عن الأشخاص التابعين لها. فأشخاص هذه الحقوق هم الجماعات لا الأفراد²⁰، غير أن هذا لا ينفي العلاقة القائمة بين السلم وحقوق الفرد، ذلك لأنه من المسلم به أن السلم الدولي لا يمكن إقامته إلا على: الحرية، المساواة، العدالة واحترام الحقوق الأساسية للإنسان، بشكل

يجعل معه الانتهاك المتكرر لهذه الأخيرة يشكل دون أدنى شك تهديدا للسلم هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن مختلف الحقوق المنصوص عليها في مختلف الاتفاقيات الدولية سوف لن يكون لها معنى لن إذا لم يكن السلم مضمونا من طرف القانون. وهذا ما أكد عليه الأمين العام لليونسكو في تصريحه "إن السلم الدائم هو الشرط المسبق للممارسة كل الحقوق والواجبات للكائن البشري"، كما أن التاريخ قديمه وحديثه يبين أن حقوق الإنسان تكون أقل احتراما في حالات النزاعات المسلحة .

مما سبق تبرز علاقة الأمن الفكري بالسلم العالمي، فكثيرا هي النزاعات التي سببها التطرف الفكري وخصوصا المعاصرة منها وبالأخص غير الدولية التي أصبحت تهدد السلم العالمي ويعد صراع الأفكار المنحرفة احد أسبابها، ولذلك يعد الأمن الفكري ويحق أحد أهم مقومات الحق في السلم.

لقد كانت أحداث العشرية السوداء التي عاشتها الجزائر مثال للتطرف الفكري الذي اتخذ شكلا دينيا هدد أمن الجزائر، بل والمجتمع الدولي العالمي، وحصد وراءه عشرات الآلاف من الضحايا وأعاد الجزائر اقتصاديا وتنمويا سنوات إلى الوراء.

والواقع فإن علاقة الأمن بالسلم العالمي لم تكن وليدة الثلث الأخير من القرن العشرين وإنما قبل ذلك بكثير، فقد ربط الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة " اليونسكو" بين حقوق الإنسان والسلم بعبارة موحية ومعبرة بقوله " إن الحروب تولد في عقول البشر، وفي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلام"، فالعقل بوصفه أداة للتفكير يجب أن تغذيه تغذية سليمة بأفكار بناءة لا هدامة، وبالتالي لم يعد إقرار السلم العالمي يتحقق بنزع السلاح فحسب، وإنما بتعزيز أيضا بحوار الحضارات.²¹

2 - مهددات الأمن الفكري على المستوى العالمي

لا يمكن للأمن الفكري أن يتحقق إلا في مجتمع دولي يحترم حقوق الشعوب وحررياتهم، غير أن مقومات الأمن الفكري مهددا بفعل عدد من المتغيرات أهمها: السياسة الانتقائية للمنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة في التعامل مع القضايا الدولية، إنكار حق الشعوب في تقرير المصير، تغييب الحق في التنمية، اعلام العولمة .

أ - الانتقائية في التعامل مع القضايا الدولية

شهد عالم ما بعد الحرب الباردة هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على العالم لتسييره وفقا لمصالحها، ولتعلن عن نظام دولي جديد، نظام لا يحمل من الجدة إلا الاسم، لأنه يرجع بنا في حقيقة الأمر إلى العصور الوسطى لكن بدون أباطرة ولا باباوات²² وهكذا اختزلت الأمم المتحدة المنظمة التي علقت عليها الشعوب آمالها في حفظ السلم والأمن الدوليين في شخصية الولايات المتحدة الأمريكية التي وظفت القانون لخدمة مصالحها ومصالح حلفائها على حساب مصلحة المجتمع الدولي متبعة في ذلك معيار مزدوج في تعاملها مع القضايا الدولية.

إن ما سبق قوله لا يعد تحليلا نظريا، وإنما حقيقة تؤكد الأحداث التي عاشها المجتمع الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة، وتجعل بذلك مستقبل القانون الدولي ومعه منظمة الأمم المتحدة في المحك. فقد تعاملت منظمة الأمم المتحدة ممثلة في شخصية الولايات المتحدة الأمريكية بمعيارية في التعامل مع الكثير من المسائل الدولية الأمر الذي أدى إلى إحساس الكثير من الجماعات بالظلم والاستبداد فنذت إليهم أفكار التطرف والانتقام ترجمت بوسائل متعددة لعل أهمها الأعمال الإرهابية. فعلى سبيل المثال تعاملت الولايات المتحدة الأمريكية بازواجية رهيبية مع قضايا حقوق الإنسان، إذ يعد الاعتداء على هذه الأخيرة من بين الاتهامات الرئيسية التي توجهها لأعدائها بينما تختار السكوت عنها إذا ارتكبت من قبل الدول الحليفة.²³ ولأدل على ذلك تعامل الولايات المتحدة الأمريكية تجاه انتهاكات حقوق الإنسان لقومية واحدة هي الأكراد في دولتين متجاورتين هما العراق وتركيا، مما كلف الأولى تفتيتا لمقتضيات وحدتها تحت غطاء الإنسانية والثانية واصلت حملاتها العسكرية حتى خارج حدودها لتتبع أعضاء هذه الجماعة في ظل صمت المجتمع الدولي. ولعل صدور مذكرة اعتقال من قبل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في حق عمر البشير بدعوى جرائمه المرتكبة في دارفور، وصمت المجتمع الدولي بخصوص القادة الاسرائيليين الذين تلطخت أيديهم بأبشع جرائم ارتكبت في حق الإنسانية مؤخرا في محرقة غزة لأكبر دليل على هذه الانتقائية التي تؤكد النظرة الاستعلائية للشعوب الغربية والدولية لباقي شعوب المعمورة وكأن لون الدماء ليس واحد كما يقول جان بكتيه.

والواقع فإن سياسة الانتقائية لم تقتصر على حقوق الإنسان وإنما تعدت إلى مسائل أخرى كالتعامل مع مسألة نزع أسلحة الدمار الشامل فاتهمت سوريا وإيران بامتلاكها السلاح النووي في حين تبقى إسرائيل البنت المدللة تملك ما شاءت من الأسلحة المشروعة والمحظور بحجة الدفاع الشرعي الوقائي. وهو الوضع ذاته المنتهج في التعامل مع ظاهرة الإرهاب الذي كان لزاما على العالم أن ينتظر أحداث 11 ديسمبر 2001 حتى يدرك مدى خطورة هذه الظاهرة في حين لما كان الشعب الجزائري ينادي ويستغيث أدار العالم ظهره بدعوى من يقتل من؟ ولم يتوقف الوضع عند هذا الحد بل أُلصقت صفة الإرهاب بالإسلام دين السلام وروج للخطر الإسلامي وعض الطرف عن الخطر الصهيوني الذي يشكل الإرهاب بآتم معنى الكلمة وفي أتم صورته.

هذه الأوضاع وغيرها أفضت إلى نقمة الشعوب على المجتمع الدولي نظرا للظلم وإهدار الحقوق والتهميش، فتكونت لها رغبة في الانتقام مما أدى إلى تكوين جماعات سرية متطرفة تعمل على غسيل الأدمغة لشباب خصوصا وتحشوها بأفكار تهز الاستقرار الفكري الذي يحمل من الخطورة بمكان، ذلك أن الاستيلاء على الفكر أمكن من الاستيلاء على الأرض.²⁴

ب - إنكار حق الشعوب في تقرير المصير

يعد حق تقرير المصير من أحدث المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي المعاصر غير أن هذا الحق لا يزال محل إنكار من جانب الكثير²⁵، الأمر الذي قاد الشعوب المستعمرة إلى اتخاذ جميع الوسائل المشروعة منها وغير المشروعة لاسترداده. ولا شك في أن تقرير المصير شرط مسبق ولازم للممارسة الفعلية للحقوق المعترف بها في جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وذلك على اعتبار أنه يتعذر أن يكون الإنسان حرا إذا لم يتمكن من العيش في دولة حرة. وعلى اعتبار أن التسلط الأجنبي الذي يضحى بحقوق الشعب لا يتوانى عن التضحية بحقوق الفرد²⁶ فأى أمن فكري يمكن الحديث عليه والدولة تحت الاحتلال الأجنبي الذي يبذل المستعمر ما في وسعه لتخدير العقول وطمس هويتها الثقافية.

ج - تغيب الحق في التنمية: إن التنمية لا تتضمن تحسين الأوضاع الاقتصادية فحسب، وإنما تتطلب كذلك تحقيق المزيد من الكرامة الإنسانية "حقوق الفرد" والأمن والمزيد من العدل والإنصاف، وفي الوقت الذي كانت فيه الدول النامية تنتظر

من الدول المتقدمة أن تأخذ بيدها لتقليل الهوة السحيقة بينها، غير أن هذا الأمل المنشود سرعان ما تبدد بدخول الدعوة إلى نظام اقتصادي جديد الذي نادى به الرئيس الراحل هواري بومدين ضمير التاريخ، ولتقنن مرة أخرى هذه الهوة باعتماد دستور منظمة التجارة العالمية الذي زاد الغني غنا والفقير فقرا، بدل أن يرسى ضرورة تقديم المساعدة لهذه الدول التي احتلت ومازالت ضحية لاستنزاف ثرواتها.

إن الفروق الاقتصادية القائمة بين عالم الشمال وعالم الجنوب أفضت إلى نظام اقتصادي سمته الفقر والظلم والبؤس والمرض، وبذلك ظهرت الأصولية كرد فعل تجاه هذه الأزمات، وتجاه عدم قدرة الأمم المتحدة على إقامة تعاون دولي جدي، وحسم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية للدول عن طريق النمو لتحقيق مستوى أفضل للغالبية العظمى من الشعوب.

د - **إعلام العولمة:** يعرف بأنه "سلطة تكنولوجية ذات منظومات معقدة لا تلتزم بالحدود الوطنية للدول، وإنما تطرح حدودا فضائية غير مرئية، ترسمها شبكات اتصال معلوماتية على أسس اقتصادية وثقافية وفكرية لتقييم عالما من دون دولة، ومن دون أمة، ومن دون وطن. وهو عالم المؤسسات والشبكات التي تتمركز وتعمل تحت إمرة منظمات ذات طبيعة خاصة وشركات متعددة الجنسيات، يتسم مضمونه بالعالمية والتوحد على رغم تنوع رسائله التي تبتث عبر وسائل تتخطى حواجز الزمان والمكان واللغة، لتخاطب مستهلكين متعددي المشارب والعقائد والرغبات والأهواء"²⁷

إن عولمة الإعلام تعد أحد وسائل العولمة الثقافية التي ارتبط مفهومها بفكرة التنميط أو التوحيد الثقافي للعالم، وهو ما جاء في لجنة اليونسكو العالمية المكلفة بإعداد مؤتمر "السياسات الثقافية من أجل التنمية"، التي عقدت اجتماعاتها في مدينة استكهولم عام 1998 برئاسة خافيير دي كويلير الأمين العام السابق للأمم المتحدة، إذ رأت بأن التنميط أو التوحيد الثقافي هو مرآة التطور الاقتصادي للعولمة فمن المنطقي أن يتكامل البناء الثقافي للإنسانية مع البناء الاقتصادي للمعلوماتي. ومن هنا اتخذ المفهوم الثقافي للعولمة بعدا اقتصاديا إعلاميا²⁸.

– لقد أصبح الانطواء على الذات في ظل إعلام العولمة أمرا مستحيلا، لاستحالة إقامة الحواجز في ظل تحول العالم إلى قرية صغيرة، كما أن الانغلاق أمرا سلبيا في حد ذاته لأن الثقافات تتفاعل وتستفيد من بعضها البعض، كما انه طريق إلى

التعصب ولعل مقولة المهاتما غاندي لأبلغ تعبير عن هذه الحقيقة، حيث قال: "لا أريد أن يكون منزلي محاطا بالجدران من جميع الجوانب، ونوافذي مسدودة، بل أريد أن تهب ثقافات جميع البلاد على منزلي بأقصى حرية ممكنة ولكنني أرفض أن تعصف بي أي ثقافة منها".²⁹

إن ما حدث اليوم هو العصف بالثقافات الأخرى من طرف ثقافة مهيمنة عززت قيمها ومثلها، ونظرياتها على قيم المغلوب المهذب بالذوبان في خصم الثقافة السائدة، لتختصر بذلك القرون والقارات والحضارات وتحولها إلى جسد حضاري واحد، خاصة في ظل سلعة الثقافة والتعامل معها من منطلق اقتصادي رأسمالي، فأكبر صناعة تصديرية في الولايات المتحدة الأمريكية هي الترفيه، حيث حصدت أفلام هوليوود أكثر من 30 مليار دولار على نطاق عام 1997. ولقد أدى توسيع الشبكات الإعلامية العالمية وتكنولوجيا الاتصالات بالأقمار إلى ظهور وسيط جديد قوي له امتداد عالمي ينقل هوليوود إلى جميع مناطق العالم مبشرا بظهور معايير اجتماعية جديدة، وغزو ثقافي قد يعرض التنوع الثقافي للخطر.³⁰ لأن منطق السوق يقتضي توفر القدرة على الاستثمار وهو ما لا تملكه الدول النامية، وبالتالي تصبح مجرد سوق لاستهلاك الثقافة الواحدة التي هيأ لها إعلام العولمة كما سبق الذكر الأرضية الملائمة للتقبل بالتأثير، وذلك من خلال تحرير إرادة المستهلكين من القيود الاجتماعية والثقافية والفكرية التي يعتبرها منظرو العولمة أنها تعيق التقبل، وذلك عن طريق الاستخدام الموجه للكلمة والصورة مما ينال من حرية التفكير واستحالة التناقض. ولذلك ذهب جاك تيبو للقول في كتابه "فرنسا المستعمرة" إن "من أوجه نجاح الإمبراطورية الأمريكية هي أنها استطاعت أن توجد في أنحاء العالم الإنسان المرتبط بالمنتجات الثقافية الأمريكية". وعليه في ظل عدم التكافؤ في امتلاك تكنولوجيا الاتصال لا يمكن تصور التلاقح الثقافي الإيجابي المرغوب (التناقض) من أجل إثراء الثقافات تجربتها برصيد غيرها، مما يتحول ذلك إلى نوع من الاستعلاء وطمس الآخر وجعله ظل له، لأن الانتقاء يحصل حينما تتوفر شروط أهمها وجود البديل المنافس وفك القيود على حرية التفكير وتنوير الوعي فهل هذه العناصر متوفرة لدى شعوب الثقافة المغلوبة؟

لا شك أن الإجابة بالنفي، لأن حرية التفكير غير مكفولة طالما تعلق الأمر بتعطيل عمل العقل والسيطرة التضليلية بما يجعله ينسلخ عن أصلاته ويستقبل عنها ليتحول

إلى صورة منه، وهو يسبح في خيال وهمي أبهره به الآخر نتيجة لما يملك من وسائل التأثير وهذه هي ثقافة الاختراق كما يسميها محمد عابد الجابري مما يؤدي إلى تبني قيم ثقافية لا صلة بينها وبين النظام الاجتماعي الذي ينتمي إليه بل والأخطر من ذلك لو كانت متطرفة.

ثالثا - احترام الحريات العامة للإفراد ودوره في تعزيز الأمن الفكري على المستوى الداخلي

يعد احترام الحريات العامة شرط أساسي لتحقيق الأمن الفكري، مما يبرر العلاقة التبادلية بين الحريات العامة والأمن الفكري فلا أمن فكري بدون حرية ولا حرية بدون أمن فكري، ذلك أن توفر الحرية شرط لإطلاق الفكر المبدع والبناء من خلال توفير حد أدنى من حرية الرأي والتعبير، والمشاركة السياسية والحق في التنوع الثقافي وتحقيق العدالة الاجتماعية وعليه سنتولى تحديد اثر الحريات السياسية على تعزيز الأمن الفكري، ثم الوقوف على أثر الحريات الاجتماعية على الأمن الفكري وأخيرا تأثير الحريات الثقافية على الأمن الفكري.

1 - الحريات السياسية وأثرها على الأمن الفكري: يعد ترسيخ الأحادية وعدم القبول بالفكر المختلف أو التهاور أو التفاعل معه احد أهم أسباب التطرف الفكري، ولعل المتتبع لتاريخ الحكومات الاستبدادية في كثير من الدول يتبين له أن القمع يؤدي إلى نشوء الجماعات السرية ذات الأفكار المتعصبة التي تستقطب الشباب -الذي يئس من التغيير - في صفوفها وتزرع فيهم أفكار هدامة توصل بهم إلى العنف. وعليه فإن إقرار الحريات السياسية من خلال الاعتراف بحق تكوين الجمعيات والانضمام إليها، من شأنها أن تقضي عن انتشار الفكر المتطرف لأنها تساهم بصورة لا مثيل لها ولا بديل عنها في المناقشات والحوارات السياسية العامة على حد وصف المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.³¹ وذلك في إطار قانوني ورسمي بعيدا عن الكواليس.

إن الأحزاب السياسية والجمعيات تعد مدارس لتنشئه السياسية والاجتماعية إذا قامت بأدوارها، فتساهم في صقل شخصيات سوية وبالتالي يجد فيها الشباب البديل وفقا لتطلعاتهم أفضل من ارتمائهم في أحضان الجماعات المتطرفة التي تستخدمهم قنابل موقوتة تنفجر في أوساط المدنيين بعد أن تلعب بعقولهم وتفرغهم من أي تفكير.

لقد ميز الله سبحانه وتعالى الإنسان وكرمه بالتفكير وحرية الاختيار. واختلاف الرأي أمر طبيعي بين الناس بحكم اختلاف تكوينهم ومعارفهم م مصالحهم غير أن هذا الاختلاف لا ينبغي أن يقود إلى التعصب وإنما يتعين أن يمارس في إطار قانوني، لأن تقييد حرية التعبير وتغييب الفكر الناقد للمبدع ينتج التجرد في الإيديولوجيات عفي عليها الزمن، تتغلغل في العقول والنفوس مما يؤدي إلى تفسيرات متعصبة كل هذا يؤدي إلى تعطيل حركة الفكر الذي لا يتحرك ولا يتطور إلا بالتفاعل مع الفكر الآخر، كما أن تغييب دور النخبة في عملية التوعية الجماهيرية والدفاع عن قضايا الحرية مما يفتح الباب على مصراعيه للغير لتسميم عقول الشباب بالأفكار الهدامة التي تعد ألافك من الأسلحة في حد ذاتها.

و خلاصة القول فإن ما تلجأ إليه القوى المسيطرة على الحكم في مجتمعاتنا من اللجوء إلى كل السبل الممكنة لفرض استمرارها مستخدمة كل وسائل المادية والمعنوية التي تردع كل من يمس بالأسس التي يرتكز عليها النظام أو السعي إلى تغييرها كل هذه الضغوط تولد أفكار متعصبة تتجسد في أفعال عنف عادة ما تحصد وراءها أبرياء.

2 - الحريات الاجتماعية وتأثيرها على الأمن الفكري: إن غياب العدالة الاجتماعية وعدم التوزيع العادل للثروات وتدني مستوى المعيشة والدخل وانتشار الأمية والبطالة يؤديان إلى الشعور بالتهميش واليأس خصوصا لدى فئة الشباب التي تراهن عليها المتتطرفة، فقد أثبتت الدراسات إلى أن الغالبية العظمى من المنتمين إلى هذه الأخيرة هم فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18 - 37 سنة، تستغل أوضاعهم الاقتصادية بإغرائهم بالأموال أو تضليلهم باسم الدين للقضاء على مسببات أوضاعهم مما يسهل عملية إقناعهم بوصف الانتماء إلى الجماعات مضرا من تلك المشكلات الاقتصادية أو لأنها تقدم بديلا وهميا التي يعاني منها الشباب.³²

وعليه فإن تحقيق العدل والمساواة يقوي بنيان المجتمع ويقضي على المظالم وفي هذا صلاح للمجتمع.³³

لأنه يحمي هذا الأخير من كثير من الأمراض الاجتماعية كالعصبية والعنصرية والكراهية والحقد ومن يملك قوت يومه يملك لا محالة أمنه الفكري.

3 - الحريات الثقافية وأثرها على الأمن الفكري: يلعب تجانس المجتمع ثقافياً دوراً في عملية استقرار وديمومة النسق السياسي، ويمكن القول إن المجتمعات الفسيفسائية والتي تسيطر فيها الهوية الخاصة على العامة تكون مهددة بحدوث الإرهاب.³⁴ والواقع فإننا نرى أن الاختلاف في حد ذاته ليس سبباً للتطرف، وإنما إنكار الحق في التنوع الثقافي للجماعات هو أحد الأسباب الرئيسية للتطرف ذلك الإنكار أفضى إليه إعلام العولمة الذي يروج لثقافة استعلانية مما أدى بالبعض إلى الحديث عن "موت الثقافة" من جراء تسليع العقول والأجساد.

يعد الدفاع عن التنوع الثقافي واجب أخلاقي لا ينفصل عن احترام كرامة الإنسان، فهو يفترض الالتزام بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ولا سيما الحقوق الثقافية الفردية منها والجماعية.

إن الحقوق الثقافية جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، ويقتضي ازدهار التنوع المبدع على حد تعبير إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي الأعمال الكاملة للحقوق الثقافية، من خلال إعطاء حق لكل شخص بأن يتمتع بالقدرة على التعبير عن نفسه وإبداع أعماله ونشرها باللغة التي يختارها وخاصة بلغته الأصلية، كما أن لكل شخص الحق في تعليم وتدريب جيدين يحترمان هويته الثقافية احتراماً كاملاً، وتمكين كل فرد من المشاركة في الحياة الثقافية التي يختارها، وأن يمارس تقاليده الثقافية الخاصة، والحق في حماية المصالح المعنوية للمنتجات الفكرية والعملية والأدبية .

وعليه يتعين تحقيق مبدأ المساواة في تدريس التاريخ والعادات والتعليم الديني، وإنشاء مدارس ومراكز ثقافية خاصة بكل جماعة متميزة.

كما يرتبط الحق في التنوع الثقافي بباقي حقوق الإنسان، إذ له علاقة وطيدة بحرية التعبير وذلك من خلال كفاءة التداول الحر للأفكار عن طريق الكلمة والصورة بجميع الثقافات، والمساواة في فرص الوصول إلى أشكال التعبير الفني والمعارف العلمية والتكنولوجية، ومن جهة أخرى للحق في التنوع الثقافي علاقة وثيقة بالحق في التنمية الإنسانية .

وعليه فإن محاولات التذويب الثقافي للمهاجرين وعدم الاعتراف لهم بهويتهم الثقافية يؤدي إلى التطرف ولعل أحداث الضواحي بفرنسا عام 2006 خير دليل على

فشل هذه السياسة. و للإشارة فإن منظومة حقوق الإنسان قامت على المبادئ التالية في إقرار التنوع الثقافي وهي:

-المساواة بين الثقافات .

-رفض التمييز بين الأمم والشعوب .

-عدم الاعتراف بفكرة التفوق أو الهيمنة الثقافية

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة خلصنا إلى جملة من النتائج ألحقنا بها جملة من

الاقتراحات:

1 -النتائج:

◆ يعد الأمن الفكري أحد مقومات الحريات العامة، وفي الوقت نفسه يعد تعزيز هذه الأخيرة لا غنى عنه لتأمين الأمن الفكري مما يبرز العلاقة التبادلية الموجودة بينهما.

◆ يعمل تجسيد الحريات السياسية على حماية المجتمع من التنظيمات السرية والتيارات الفكرية المختلفة التي تكون سببا في تفريق المجتمع وإضعافه.

◆ يؤدي الإحباط واليأس الذي يعيشه الكثير من الشباب بفعل البطالة والبطء الاجتماعي والاقتصادي إلى شخصيات عدوانية ناقمة لها استعداد لتقبل أفكار الانحراف وممارسة العنف.

◆ يعد الأمن الفكري أساس السلم العالمي فحرب الأفكار لا تقل خطورة عن الحروب التقليدية -حرب الأسلحة -.

◆ إن عدم قدرة الأمم المتحدة على تحقيق أهدافها وتطبيق مبادئها الرامية إلى وضع حد لكل أشكال الاستعمار والظلم والاضطهاد والتعامل بمعيارية مع القضايا الدولية يعد أهم أسباب التطرف الفكري على المستوى الدولي.

◆ يعد التكامل بين الحضارات القائم على التفتح والعقل والمنطق والاقتراب من فلسفات الشعوب الأخرى وانجازاتها أساس الأمن الفكري.

2 -الاقتراحات:

◆ ضرورة تفعيل الحوار بين الحضارات، والتخلي عن النظرة الاستعلائية والابتعاد عن التوقف على الذات الذي لا يزيد إلا التعصب.

- ◆ ضرورة استعادة الأسرة والمدرسة وباقي المؤسسات لأدورها المنوطة بها في عملية التنشئة الاجتماعية والسياسية ووالثقافية.
- ◆ إصلاح المنظومة التعليمية بعادة النظر في السياسة التربوية حتى لا تتحول المدارس إلى مؤسسات لتخريج المتطرفين فكريا، لأن الجهل هو المناخ الأنسب للمتطرف.
- ◆ تحقيق ديمقراطية الثقافة من خلال التعرض لكافة الوسائل الاتصالية الحديثة، وصقل الأذواق ورفع الجماهير إلى التفاعل مع الإنتاج الفكري والإبداعي الذي تقدمه هذه الوسائل، والاطلاع على فكر العصر وثقافته المتنوعة واختيار الأفضل.
- ◆ نشر الوعي بين الشعوب بضرورة الاعتراف بالأخر بما لديه من إمكانات ثقافية، وعادات وعقائد والإقرار بوجوده وهي مهمة ملقاة على المجتمع المدني العالمي وعلى منظمة اليونسكو.
- ◆ احترام حق كل الشعوب في المشاركة في التبادل الإعلامي الدولي على أساس من التوازن والتكافؤ والمصلحة المتبادلة.
- ◆ على الأسرة أن تضطلع بمهمتها الأصلية بوصفها احد أهم المصانع الاجتماعية التي تنتج الوجدان الثقافي الوطني، وذلك بتكاتف جهود أفرادها لمقاومة الإعلام الوافد الذي يروج للانحراف الفكري.

الهوامش:

- 1 -د/زكريا إبراهيم: مشكلة الحرية، مكتبة مصر، القاهرة 1971، ص 10 -13.
- 2 -د/عيسى بيرم: الحريات العامة وحقوق الانسان بين النص والواقع، دار المنهل اللبناني، بيروت، 1998، ص 46.
- 3 -د/ وليد رفيق محمد العياصرة، حقوق الانسان في القران الكريم، ودورها في التنشئة الاجتماعية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الاردن، 2007، ص9.
- 4 -د/عيسى بيرم: المرجع السابق، ص 15.
- 5 - وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم، دار الفكر، دمشق، 2000، ص4
- 6 -حسين المحمدي بوادي، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب وسننات الغرب، دار الفكر العربي، الاسكندرية، د.ط.ت.ص 67-66.
- 7 -جمال أقاسم، التعليم الحوارى الممتهج "أفاق وأبعاد في مواجهة العشوائية والانحراف الفكري داخل المجتمع"، مجلة الحقيقية، الملتقى الدولي السابع، جامعة أدرار 2004، ص 203.

- 8 -د/ أحمد فلاح العموش، أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب (دراسة من منظور تكاملي، ص 97).
- 9 -د/ إحسان قاسم صالح، معالم التجديد للعمل الجماعي، بديع الزمان النورسي، مجلة الإحياء كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية، 2002، ص 351.
- 10 -د/ علي بن فايز الجحفي، مراكز البحوث ودورها في التصدي لمهددات الأمن، ص 185.
- 11 -عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، الشريعة الإسلامية وأثرها في تعزيز الأمن الفكري، جامعة نايبيف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرياض 2005/ص
- 12 -د/ عمر بوقرورة: " في حوار الحضارات، أسئلة الحوار أدت في ظل الإرباك المرجعي"، مجلة الإحياء، كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد 2004، ص 102.
- 13 -نعيمه إدريس"، دعوة الكنيسة للحوار والرد الإسلامي"، مجلة المعيار، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر، العدد 3، نوفمبر 2002، ص 217.
- 14 -إحسان قاسم صالح، معالم التجديد للعمل الجماعي، بديع الزمان النورسي، مجلة الإحياء، كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية، 2002، ص 344.
- 15 -د/ علي بن فايز الجحفي، جامعة نايبيف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرياض 2005 المرجع السابق، ص 90- 91- 102.
- 16 -عبد الرحمن بن معلا الويحق، ص 74.
- 17 -الآية 72 من سورة الأحزاب.
- 18 -بندر مسعف المطيري، الجنائية على العقل في الشريعة الإسلامية، جامعة نايبيف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرياض 2004، ص 400.
- 19 -بندر مسعف المطيري، المرجع السابق، ص 45- 97.
- 20 -محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان (الحقوق المحمية) الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 355.
- 21 -انظر للمزيد من المعلومات .د، محمد المسفر "الحضارات صدام أم حوار"، ورقة مقدمة في المائدة المستديرة للأساتذة العرب بالجامعات والمعاهد العليا داخل الوطن العربي وخارجه، الحضارات صدام أم حوار، خلال الفترة من 23 إلى 28 يوليو 2002 طرابلس الجماهيرية العظمى، ص 20، وما بعدها
- 22 -بيتر هاسز، من الحرب إلى السلام إلى العنف والتدخل، مجلة الإنسان العدد 17، 2000، ص 11
- 23 -د/عبير بسيوني، "الولايات المتحدة الأمريكية والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية" مجلة السياسة الدولية، العدد 127، يناير 1997، ص 113
- 24 -د/علي فايز الجحفي، المرجع السابق، ص 90، 91، 102.
- 25 -محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، الموضوع السابق، ص 386 وما بعدها
- 26 -المرجع نفسه، ص 404.

- 27 -د السيد أحمد مصطفى عمر، "اعلام العوامة وتأثيره في المستهلك"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، السنة 23، العدد 256، 2000، ص 76.
- 28 -د/ رشيد برهون، الترجمة ورهانات العوامة والمثاقفة، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، المجلد 31، يوليو -سبتمبر 2002، ص 93
- 29 -منير الحميش، "العوامة والتنمية البشرية"، مجلة شؤون الأوسط مركز الدراسات لإستراتيجية، العدد 107، 2004، ص 58.
- 30 -المرجع نفسه، ص 58.
- 31 -محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، الموضوع السابق، ص 261، 262
- 32 -د/ احمد العموش، أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب -دراسة من منظور تكاملي -، ص 54 -55
- 33 -د/ وليد رفيق محمد العياصرة، المرجع السابق، ص 39.
- 34 -د/ احمد فلاح العموش، المرجع السابق، ص 93.